

الدر المختار

(ويوضع) كما مات (كما تيسر) في الأصح (على سرير مجمر وترا) إلى سبع فقط .
فتح .

(ككفنه) وعند موته فهي ثلاث لا خلفه ولا في القبر (وكره قراءة القرآن عنده إلى تمام
غسله) عبارة الزيلعي حتى يغسل وعبارة النهر قبل غسله (وتستتر عورته الغليظة فقط على
الظاهر) من الرواية (وقيل مطلقا) الغليظة والخفيفة (وصحح) صححه الزيلعي وغيره (
ويغسلها تحت خرقة) السترة (بعد لف) خرقة (مثلها على يديه) لحرمة اللمس كالنظر (
ويجرد) من ثيابه (كما مات) وغسله عليه الصلاة والسلام في قميصه من خواصه (ويوضأ) من
يؤمر بالصلاة (بلا مضمضة واستنشاق)